وبا
ابد الخص من اللازم او مساوله لاغير ومهما كان اللازم مسا
للملزوم ينتج الضروب الاربعة ومهما كان اعم فلاينتج الاضربين
واللازم هنا مساواعني لكان حادثا مساو لقوله لولم يكن
قديما فينتج الضروب الاربعة كما ان اللازم في البرهان الذي
قبله مساوايضا اعني قوله لولم يكن له محدث لزم ان يكون
احد الامرين المتساويين الخ ينتج الضروب الاربعة فعين التالي
الذي هو ثبوت التساوي والترجيح ينتج عين المقدم الذي
هو نفي المحدث وحدوث العالم لنفسه وعين المقدم الذي هو
نفي المحدث وحدوث العالم لنفسه ينتج عين التالي الذي هو
ثبوت التساوي والترجيح ونقيض التالي الذي هو نفي التساوي
والترجيح ينتج نقيض المقدم الذي هو ثبوت المحدث ونفي
حدوث العالم لنفسه ونقيض المقدم الذي هو ثبوت المحدث
ينتج نقيض التالي الذي هو نفي التساوي والترجيح وقد بين
الشيخ في الشرح وجه استحالة الدور بما فيه عسر فانه قال
لان محدث الاول يلزم ان يكون بعض من بعده الخ يعني
بالاول من وقف العدد عنده واسم يكون ضمير المحدث ه
وضمير بعده يعود للاول فالمعنى انه يلزم ان يكون الاول
الذي انتهى اليه العدد انما اوجده بعض من بعده والذي
بعد الاول فعله ونفسه التي هي مفعوله لفعله ولاشك
ان الفعل بعد الفاعل فاحري فعل الفعل ان يكون بعد
الفاعل فظهر ان الذي بعد الاول فعله ونفسه وفعله صار
محدثا له حين احتاج الاول اليه في حق نفسه فتبين قول
الشيخ كونه بعضا وهذا يفرض في اثنين فقط وقوله احدثه
من

من استند وجوده اليه اي للاول مباشرة وذلك في ثلاثة
فعله وفعل فعله ونفسه التي هي فعل لفعل فعله فصار
محدث الاول الذي هو فعل قد احدثه فعل الاول وكونه
فاعلا للاول مباشرة وقوله او بواسطة وذلك في اربعة فاكثر
ولاشك ان الافتعال اذا دار بينهم يلزم ان يكون محدث
الاول بعض من بعده وبعده ثلاثة ونفسه والذي خلق
نفس الاول هو الرابع وهو فعل لفعل فعل الاول ولاشك
ان محدث هذا الرابع هو الثالث والذي استند وجوده للاول
بلا واسطة هو الثاني وقوله بل يلزم عليه تقدم كل واحد
منهما على نفسه برتبتين وهما تقدمه على فعله وتقدم فعله
على نفسه فهاتان مرتبتان وهذا في اثنين واما اذا كانوا
اكثر فان المراتب تتعدد بحسب تعددهم وهذه التقديرات
كلها في الاول ظاهرة الاستحالة واما برهان وجوب البقا له
تعالى فلانه لو امكن ان يلحقه العدم لانتفى عنه القدم لكونه
وجوده حينئذ يصير جايز الواجبا والجايز لا يكون وجوده الاهاذا
كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه هذا شروع منه رحمه
الله في برهان الصفة الثالثة وقد اتى فيها بالملزوم واللازم
وبيان الملازمة وحذف الاستثنائية واشار لبيانها لكن حذف
الشيخ من الصدر ملزوما وجعل لازمه هو الملزوم وتقديره
لو لم يجب له البقا لامكن لحوق العدم له وتركه لوضوحه فا
لمطلوب وجوب البقا ودليله انه لو انتفى وجوب البقا له لامكن
ان يلحقه العدم اذ لا واسطة ولو امكن ان يلحقه العدم
لانتفى عنه القدم وبيان الملازمة هو كون وجوده على هذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)